

Document: EB 2021/133/INF.5
Date: 2 August 2021
Distribution: Public
Original: English

A



الاستثمار في السكان الريفيين

مذكرة تفاهم بين شركة HELP Logistics والصندوق مذكرة إعلامية

مذكرة إلى ممثلي الدول الأعضاء في المجلس التنفيذي

الأشخاص المرعجون:

نشر الوثائق:

الأسئلة التقنية:

Deirdre Mc Grenra

مديرة مكتب الحوكمة المؤسسية

والعلاقات مع الدول الأعضاء

رقم الهاتف: +39 06 5459 2374

البريد الإلكتروني: gb@ifad.org

Sara Mbago-Bhunu

المديرة الإقليمية

شعبة أفريقيا الشرقية والجنوبية

رقم الهاتف: +39 06 5459 2838

البريد الإلكتروني: s.mbago-bhunu@ifad.org

Lakshmi Moola

المديرة القطرية

رقم الهاتف: +254 74 860 6370

البريد الإلكتروني: l.moola@ifad.org

المجلس التنفيذي – الدورة الثالثة والثلاثون بعد المائة

روما، 13-16 سبتمبر/أيلول 2021

للعلم

مذكرة تفاهم بين شركة **HELP Logistics** والصندوق - مذكرة إعلامية

1- في أبريل/نيسان 2021، نظر المجلس التنفيذي في المقترح الوارد في الوثيقة EB 2021/132/R.29 ووافق على التوصية التالية:

"وفقا للبند 2 من المادة 8 من اتفاقية إنشاء الصندوق، يرجى من المجلس التنفيذي تفويض رئيس الصندوق بالتفاوض على مذكرة تفاهم بين شركة **HELP Logistics** والصندوق وإبرامها، من أجل وضع إطار للتعاون بما يتفق أساسا مع الأحكام الواردة في ملحق هذه الوثيقة. وستعرض مذكرة التفاهم بعد توقيعها على المجلس التنفيذي للعلم في دورة لاحقة."

2- وبما يتفق مع الشروط التي وضعها المجلس التنفيذي للموافقة، ترد مذكرة التفاهم الموقعة من الطرفين في 25 مايو/أيار 2021 و17 يونيو/حزيران 2021، في الملحق.

مذكرة التفاهم الموقعة بين شركة HELP Logistics والصندوق



MEMORANDUM OF UNDERSTANDING

Between the

HELP Logistics

and the

INTERNATIONAL FUND FOR AGRICULTURAL DEVELOPMENT

MEMORANDUM OF UNDERSTANDING

This Memorandum of Understanding (hereinafter the "Memorandum") is entered into by and between **HELP Logistics ("HELP")** and the International Fund for Agricultural Development ("IFAD") (each a "Party"; together the "Parties").

WHEREAS HELP is a subsidiary non-profit company of the Kühne Foundation, the private foundation established by the Kühne family in Switzerland in 1976. HELP logistics was registered in 2015 in Switzerland to provide best-in-class logistics and supply chain management knowledge to enhance effectiveness and efficiency..

WHEREAS IFAD is a specialized agency of the United Nations and an international financial institution, established by an international agreement (i.e. the Agreement Establishing IFAD) with the objective of mobilizing additional resources to be made available on concessional terms for agricultural development in developing Member States. In fulfilling this objective, IFAD shall provide financing primarily for projects and programmes specifically designed to introduce, expand or improve food production systems and to strengthen related policies and institutions within the framework of national priorities and strategies.

THE PARTIES TO THIS MEMORANDUM:

CONSIDERING the common interest of the Parties in promoting, according to their respective mandates, agricultural development and food security in developing countries;

RECOGNISING the benefits of cooperation between them, as may be consistent with their respective policies and rules, for achieving their shared objectives; and

DETERMINED to establish a strategic and operational cooperation to best serve their common objectives;

HAVE REACHED THE FOLLOWING UNDERSTANDING:

SECTION 1

PURPOSE

- 1.1. The purpose of this Memorandum is to establish a mutually beneficial framework for cooperation between the Parties, with a view to facilitating collaboration in



common areas of interest particularly the improvement of the logistics of food and agricultural supply and value chains, with particular reference to the food value networks of small holder farmers.

SECTION 2

AREAS OF COOPERATION

- 2.1 In accordance with their respective mandates, policies and rules, the Parties will seek opportunities for collaboration in a number of areas, including but not limited to, research, analysis, education, development and funding.

SECTION 3

CONSULTATION

- 3.1. The Parties will keep each other informed and, whenever necessary, consult each other on matters of mutual interest, which in their opinion, are likely to enhance their collaboration.

SECTION 4

EXCHANGE OF INFORMATION

- 4.1. The Parties hereto will exchange relevant information and data on matters of common interest to them and collaborate in the collection, analysis and diffusion of such information and data, subject to their respective policies and procedures relating to disclosure of information.
- 4.2. The Parties may disclose to the general public this MOU and information related to this MOU in accordance with their respective policies. However, the Parties agree that all documents or information exchanged between the Parties in the course of the implementation of this MOU will not be disclosed to third parties by the Party receiving such documents or information without prior written consent of the other Party.



SECTION 5**USE OF NAME AND EMBLEM, FORM OF ACKNOWLEDGEMENT**

- 5.1. Neither Party shall use the name, emblem of the other Party, or any abbreviation thereof, in connection with its business or for public dissemination without the prior expressly written approval of the other Party in each case.
- 5.2. The Parties will first consult with each other concerning the manner and form of any publicity or acknowledgement of the other Party's support regarding any activities undertaken pursuant to this MOU.

SECTION 6**INTELLECTUAL PROPERTY**

- 6.1. The Parties will agree in writing on the ownership of any intellectual property rights that may arise in any work or product which may result from the collaborative activities undertaken under this Memorandum. Intellectual property in the form of assessment methodologies, tools, research, analytical frameworks or training, which are brought into the partnership by each partner will remain the sole property of that partner.

SECTION 7**GENERAL PROVISIONS**

- 7.1. This Memorandum reflects the views and intentions of the Parties to cooperate on a non-exclusive basis, expressed in good faith, but without the creation of any binding obligation or the incurrance of any liability on the part of any of them.
- 7.2. It is understood and agreed that nothing in this Memorandum: (a) will constitute, or be construed as an offer, promise or undertaking by the Parties to finance all or in part any activity identified in or pursuant to this Memorandum; (b) shall be construed to create a joint venture, partnership, agency relationship, employment relationship, or any other relationship that may result in vicarious liability between or among the Parties; (c) shall be construed to create any commitment on the part of any Party to give preferred treatment to the other Party in any matter contemplated under this Memorandum.

- 7.3. Any activity that may be identified by the Parties under this Memorandum will, as appropriate, be subject to separate supplementary arrangements or agreements to be concluded between the Parties on a case-by-case basis which will detail the specific form and content of the activities, address the obligations and liabilities of each Party in relation to those activities and the terms and conditions applicable thereto.
- 7.4. Any differences arising out of, or in connection with, the interpretation or application of any provision contained in this Memorandum will be resolved amicably through consultations between the Parties.
- 7.5. Nothing in this Memorandum, or relating thereto, shall be construed as constituting a waiver, renunciation or other modification of any of the rights, privileges, immunities and exemptions enjoyed by IFAD under the Agreement Establishing IFAD, the Convention on the Privileges and Immunities of the Specialized Agencies of the United Nations, and under any other document, international treaty or convention, or international customary law.

SECTION 8

COMMUNICATIONS AND COORDINATION

- 8.1. Each Party will designate an official (hereinafter referred to as "Official") who will be responsible for conducting relations under this Memorandum on its behalf. For the said purpose and until further notice, HELP will be represented by sean Rafter. Until further notice, IFAD designates as its Official for the above-mentioned purpose.
- 8.2. Any notice or other communication to be given or made under this Memorandum will be addressed and sent to the attention of the Officials at the addresses below or such other address as either Party designates by notice to the other Party:

For HELP:

Managing Director
HELP Logistics AG
Dorfstrasse 50
8834 Schindellegi, Switzerland
Tel: +41 44 786 9670
sean.rafter(at)kuehne-stiftung.org



For IFAD:

Regional Director
East and Southern Africa Division
Programme Management Department
International Fund for Agricultural Development
Via Paolo di Dono 44, 00142 Rome
ITALY
Tel: + 39 06 5459 2838
s.mbago-bhunu@ifad.org

SECTION 9**EFFECTIVENESS, DURATION, TERMINATION AND AMENDMENT**

- 9.1. This Memorandum shall become effective upon signature thereof by the Parties, following the approval by the IFAD Executive Board.
- 9.2. It will have a duration of three (3) years. Such period may be extended by mutual written consent of the Parties three months prior to the expiration of the Memorandum.
- 9.3. The Memorandum may be terminated by either Party by giving at least ninety (90) days' advance written notice to the other Party. Any termination of this Memorandum shall be without prejudice to the orderly completion of any ongoing cooperation activity and any other rights or obligations of the Parties under any legal instrument executed pursuant to this Memorandum.
- 9.4. The Parties to this Memorandum shall consult each other on any amendment required regarding the terms of this Memorandum. Any such amendment shall be made in writing and shall become effective after signature by both Parties.



IN WITNESS WHEREOF, HELP and IFAD, each acting through its duly authorized representative have executed this Memorandum in duplicate, in the English language.

HELP LOGISTICS




Name: Sean Rafter
Title: Managing Director

Date: 26/05/2021

Place: Schindellegi

**INTERNATIONAL FUND FOR
AGRICULTURAL DEVELOPMENT**



Name: Gilbert F. Houngbo
Title: President

Date: 17 June 2021

Place: Rome



مذكرة تفاهم

بين

شركة HELP Logistics

والصندوق الدولي للتنمية الزراعية

مذكرة تفاهم

أُبرمت مذكرة التفاهم هذه (يشار إليها فيما يلي باسم "المذكرة") بين شركة **HELP Logistics** (يشار إليها فيما يلي باسم "شركة **HELP**") والصندوق الدولي للتنمية الزراعية (يشار إليه فيما يلي باسم "الصندوق") (المشار إلى كل منهما على حدة باسم "الطرف"؛ ومعاً باسم "الطرفين").

وحيث إن شركة **HELP** هي شركة غير ربحية تابعة لمؤسسة **Kühne**، وهي مؤسسة خاصة أسستها أسرة **Kühne** في سويسرا في عام 1976. وسُجلت شركة **HELP logistics** في عام 2015 في سويسرا لتقديم الخبرة الرائدة في مجال اللوجستيات وإدارة سلاسل الإمداد من أجل تعزيز الفعالية والكفاءة.

وحيث إن الصندوق وكالة متخصصة من وكالات الأمم المتحدة، ومؤسسة مالية دولية، أنشئت بموجب اتفاقية دولية (هي اتفاقية إنشاء الصندوق) بهدف تعبئة موارد إضافية تتاح بشروط تيسيرية للتنمية الزراعية في الدول الأعضاء النامية. ولتحقيق هذا الهدف، يوفّر الصندوق التمويل في المقام الأول للمشروعات والبرامج المصممة خصيصاً لإدخال أو توسيع أو تحسين نُظم إنتاج الأغذية، وتعزيز السياسات والمؤسسات ذات الصلة في إطار الأولويات والاستراتيجيات الوطنية.

فإن طرفي هذه المذكرة:

نظراً للاهتمام المشترك للطرفين في تعزيز التنمية الزراعية والأمن الغذائي في البلدان النامية، وفقاً لمهمة كل منهما؛

وإدراكاً لفوائد التعاون بينهما، بما يتفق مع سياسات وقواعد كل منهما، من أجل تحقيق أهدافهما المشتركة؛

وتصميماً على إقامة تعاون استراتيجي وعلى مستوى العمليات من أجل خدمة أهدافهما المشتركة على أفضل وجه؛

قد اتفقا على ما يلي:

المادة 1

الغرض

1-1 الغرض من هذه المذكرة هو وضع إطار ذي فائدة مشتركة للتعاون بين الطرفين، بهدف تيسير التعاون في المجالات ذات الاهتمام المشترك ولا سيما فيما يتعلق بتحسين لوجستيات سلاسل الإمداد والقيمة الغذائية والزراعية، مع إشارة خاصة إلى شبكات القيمة الغذائية للمزارعين أصحاب الحيازات الصغيرة.

المادة 2

مجالات التعاون

1-2 وفقاً لمهمة، وسياسات، وقواعد كل منهما، سيسعى الطرفان لإيجاد فرص للتعاون في عدد من المجالات، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، البحوث، والتحليل، والتعليم، والتنمية، والتمويل.

المادة 3

التشاور

1-3 سيُقي الطرفان أحدهما الآخر على اطلاع، ويتشاوران فيما بينهما كلما كان ذلك ضرورياً، بشأن المسائل ذات الاهتمام المشترك، والتي يحتمل في رأيهما أن تعزز تعاونهما.

المادة 4

تبادل المعلومات

- 1-4 يتبادل طرفا المذكرة المعلومات والبيانات ذات الصلة بشأن المسائل ذات الاهتمام المشترك بالنسبة لهما، ويتعاونان في جمع، وتحليل، ونشر مثل تلك المعلومات والبيانات، رهنا بسياسات وإجراءات كل منهما فيما يتعلق بالكشف عن المعلومات.
- 2-4 ويجوز للطرفين الكشف للجمهور العام عن مذكرة التفاهم هذه والمعلومات المتعلقة بمذكرة التفاهم هذه وفقا لسياساتهما الخاصة. غير أن الطرفين يتفان على أن جميع الوثائق أو المعلومات المتبادلة بين الطرفين في سياق تنفيذ مذكرة التفاهم هذه لن يُكشف عنها لأطراف ثالثة من قبل الطرف المتلقي لتلك الوثائق والمعلومات دون الموافقة الخطية المسبقة للطرف الآخر.

المادة 5

استخدام الاسم والشارة، وشكل الاعتراف

- 1-5 لا يجوز لأي من الطرفين استخدام اسم، أو شارة الطرف الآخر، أو أي اختصار لهما، فيما يتعلق بأعماله أو من أجل النشر للجمهور دون الموافقة الخطية المسبقة للطرف الآخر في كل حالة.
- 2-5 يتشاور الطرفان فيما بينهما أو لا فيما يتعلق بطريقة وشكل أي دعاية أو اعتراف بدعم الطرف الآخر فيما يتعلق بأي أنشطة مضطلع بها بموجب هذه المذكرة.

المادة 6

الملكية الفكرية

- 1-6 يتفق الطرفان خطيا على ملكية أي حقوق للملكية الفكرية قد تنشأ في أي عمل أو منتج قد ينجم عن الأنشطة التعاونية المضطلع بها بموجب هذه المذكرة. وتبقى الملكية الفكرية في شكل منهجيات التقدير، أو الأدوات، أو البحوث، أو الأطر التحليلية، أو التدريب، التي يجلبها كل من الطرفين إلى الشراكة، الملكية الحصرية لذلك الشريك.

المادة 7

أحكام عامة

- 1-7 تعكس هذه المذكرة آراء ونوايا الطرفين في التعاون على أساس غير حصري، والمعبر عنها بحسن نية، ولكن دون إنشاء أي واجب ملزم أو تحمل أية مسؤولية من قبل أي منهما.
- 2-7 يكون مفهوما ومتفقا عليه أنه لا يوجد في هذه المذكرة: (أ) ما يشكّل أو ما يفسّر بأنه عرض، أو وعد، أو تعهد من أي من الطرفين بأن يمول، كليا أو جزئيا، أي نشاط محدد في هذه المذكرة أو وفقا لها؛ (ب) ما يفسر على أنه ينشئ مشروعا مشتركا، أو شراكة، أو علاقة وكالة، أو علاقة عمل، أو أية علاقة أخرى يمكن أن ينتج عنها مسؤولية بالنيابة بين الطرفين أو الأطراف؛ (ج) ما يفسر على أنه ينشئ أي التزام من قبل أي طرف بمنح الطرف الآخر معاملة تفضيلية في أي مسألة متوخاة بموجب هذه المذكرة.
- 3-7 سيخضع أي نشاط قد يحدده الطرفان بموجب هذه المذكرة، حسب الاقتضاء، لترتيبات أو اتفاقيات تكميلية منفصلة، تبرم بين الطرفين على أساس كل حالة على حدة، وتفصل الشكل والمضمون المحددين للأنشطة، وتتناول التزامات ومسؤوليات كل طرف فيما يتعلق بتلك الأنشطة، والشروط والأحكام المنطبقة عليها.

- 4-7 تسوى أي خلافات تنشأ عن تفسير أو تطبيق أي من أحكام هذه المذكرة، أو فيما يتصل بها، بصورة ودية من خلال المشاورات بين الطرفين.
- 5-7 ليس في هذه المذكرة، أو فيما يتعلق بها، ما يُفسر على أنه يشكل تنازلاً، أو إسقاطاً، أو تعديلاً لأي من الحقوق، والامتيازات، والحصانات، والإعفاءات التي يتمتع بها الصندوق بموجب اتفاقية إنشاء الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، أو اتفاقية امتيازات الوكالات المتخصصة للأمم المتحدة وحصاناتها، أو بموجب أي وثيقة، أو معاهدة أو اتفاقية دولية أخرى، أو بموجب القانون العرفي الدولي.

المادة 8

الاتصالات والتنسيق

- 1-8 يعيّن كل طرف مسؤولاً (يشار إليه فيما يلي باسم "المسؤول") يكون مسؤولاً عن إدارة العلاقات بموجب هذه المذكرة بالنيابة عنه. ولهذا الغرض وحتى إشعار آخر، يمثل شركة HELP مديرها الإداري. وحتى إشعار آخر، يعين الصندوق المدير الإقليمي لأفريقيا الشرقية والجنوبية كمسؤوله للغرض المذكور أعلاه.
- 2-8 يوجّه ويرسل أي إشعار أو مراسلة أخرى يقدمان أو يصدران بموجب هذه المذكرة إلى المسؤولين على العنوانين أدناه أو أي عنوان آخر على النحو الذي يحدده أي من الطرفين عن طريق إشعار إلى الطرف الآخر:

بالنسبة لشركة HELP:

المدير الإداري
HELP Logistics AG
Dorfstrasse 50
8834 Schindellegi, Switzerland
رقم الهاتف: +41 44 786 9670
البريد الإلكتروني: sean.rafter@kuehne-stiftung.org

بالنسبة للصندوق:

المدير الإقليمي
شعبة أفريقيا الشرقية والجنوبية
دائرة إدارة البرامج
الصندوق الدولي للتنمية الزراعية
Via Paolo di Dono 44, 00142 Rome
ITALY
رقم الهاتف: + 39 06 5459 2838
البريد الإلكتروني: s.mbago-bhunu@ifad.org

المادة 9

نفاذ المفعول، والمدة، والإنهاء، والتعديل

- 1-9 تصبح هذه المذكرة نافذة المفعول عند توقيع الطرفين عليها، بعد موافقة المجلس التنفيذي للصندوق عليها.
- 2-9 مدة المذكرة ثلاث (3) سنوات. ويجوز تمديد هذه الفترة بموافقة خطية متبادلة من الطرفين قبل ثلاثة أشهر من انتهاء مدة المذكرة.
- 3-9 يجوز لأي من الطرفين إنهاء هذه المذكرة بتقديم إشعار خطي مسبق مدته تسعين (90) يوماً على الأقل إلى الطرف الآخر. ولا يمس أي إنهاء لهذه المذكرة بالإتمام المنظم لأي نشاط من أنشطة التعاون الجارية وأي حقوق أو التزامات أخرى للطرفين بموجب أي صك قانوني ينفذ عملاً بهذه المذكرة.
- 4-9 يتشاور طرفاً هذه المذكرة فيما بينهما بشأن أي تعديل مطلوب فيما يتعلق بشروط هذه المذكرة. ويجري أي تعديل من هذا القبيل خطياً، ويصبح نافذ المفعول بعد التوقيع عليه من قبل كلا الطرفين.
- وإثباتاً لما تقدّم، وقّعت شركة HELP والصندوق، كل من خلال ممثله المفوض حسب الأصول، على هذه المذكرة في نسختين باللغة الإنجليزية.

الصندوق الدولي للتنمية الزراعية

شركة HELP LOGISTICS

الاسم: Sean Rafter
اللقب الوظيفي: المدير الإداري

الاسم: جيلبير أنغبو
اللقب الوظيفي: رئيس الصندوق الدولي
للتنمية الزراعية

التاريخ:

التاريخ:

المكان:

المكان: